بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه العون

المصنف رحمه الله اما بعد حمد واجب الوجود على نعمائه
لا يبعد ان يقال في ذكر الموصوف ههنا ايماء لطيف
الى ما يجيء من ان صفاته تعالى عين ذاته ففيه نوع
من براعة الاستهلال ايضا لا يمكن تصور ذاته
بذاته وانما يصير متقررا لنا بالصفات وهي
اخص صفاته تعالى حيث كان اثبات ذاته عبارة
عن اثبات فرد لهذا المفهوم وتوحيد عبارة عن
توحيد فرد لهذا المفهوم واجراء باقي صفاته
انما هو على المتصور بهذا العنوان والمتصف بهذا
الوصف فكانه صارت هذه الصفة بمنزلة ذاته
وحقيقته فكان ذكرها بمنزلة ذكر الذات
حيث كانه لو ذكر الموصوف مع تلك الصفات فكانما
ذكر الموصوف مرتين فيلزم التكرار فلهذا لم
يذكر الموصوف مع الصفة واختار هذه الصفة
من بين الصفات واما عدم الاكتفاء بالذات
فلان المحمد متعارف بالصفات وعلى الصفات
الثم فافعل التفصيل هنا اقول لا يبعد ان
يحمل كم التفضيل على معنى الزيادة مطلقا
ويجعل الموصوف مفردا متناولا للمتعدد
كما اشار اليه السيد قدس سره ولعل قدس سره
انما خص كم التفضيل بحمله على المعنى
الاول حيث صرح بكون المفضل من جنس
المفضل عليه فانه مشعر بحمله على المعنى

الاول

الاول لان هذا القيد غير معتبر في المعنى الثاني
فلو كان مراده المعنى الثاني لكان ذكره لغوا
من الكلام لكثرته وشيوعه ولم يقدر الموصوف
متعددا كما فعله الشارح ليمكن حمله على المعنى الثاني
وليوافق ظاهر لفظ الصيغة وليكون اخف
واقصر واعلم ان كلمة من للاستغراق والاستغراق
قد يكون بمعنى كل واحد واحد وهو الاكثر وقد
يكون بمعنى المجموع ففي الاول يكون التناول من قبيل
تناول الكلي للجزئيات وعلى الثاني من قبيل
تناول الكل لاجزائه والاول اولى لدلالته
على استحقاق كل واحد للصلوة دون الثاني
هذا لكن جريان الاستعمال الثاني في كلمة من
مما لا يساعده الاستقراء ثم ما ذكره قدس سره
حيث قال بل ما يتناول متعددا بيان
لعنوان الموصوف ومفسر له لا بيان
لما هو محكوم عليه بالصلوة فلا يرد
انه يكون الصلوة متعلقا بذلك المفهوم
الكلي ولعله قدس سره قال ما يتناول
متعددا ولم يقل جمع متعددا للتنبيه
على ان الموصوف مفرد يتناول المتعدد
على ما مر وقوله اعني من اتصف
من مجموعه لمادة الكم يعني لذلك
الامر المتناول من حيث انه متناول
اذ المراد بمن اتصف كل واحد واحد ممن
اتصف او بيان للمتعدد المتناول لا يقال

كل حكم ثابت للافراد فهو ثابت للمفهوم
لا لشرط شمر اذ لا كلام في صدقه و صحته
انما الكلام في ان جعل الصلوة متعلق
بالمفهوم غير متعارف رح مراده

وبين جملة كلامه على ان هذا اثبات ما ينفيه المحشي بما لا طائل تحته وان كان مبنيا
في نفسه على سبيل التبرك والاستظهار وابداء الحاجة عن في بعض الكلمات واختار ان محمد المحشي
صيغة التفضيل عن اصل الفعل طبيعة بحيث يشمل لكثرة وعن الزيادة في قوة الفعل سيما
الزيادة وفيها بالزيادة حيث يستلزم الهيئة زيادة واما المحشي فحمل كلامه على ان المادة
الزيادة في قسم المطلق وضع الزيادة بوجه يابس مبنيا على عدم الوضع سر الزيادة بوجه ما والزيادة
في قسم الفعل على ما هو لسان المصداق للزيادة بوجه ما بها سالان صدقا في هو احوى الزيادتين
الا ان الذي لا يتسامح على الذوق المهر ان يتسامح فيما يتسامح فيه وصدقها الا ان الوضع كما بادعيه
ان في الوضع له لا يجعل الموضوع مقيدا وجعل اسم التفضيل على معنى الزيادة بوجه ما حتى صح
ذلك لهم ان الزيادة الكم الحسي دام اسعاد ما هو المعتبر الوجود والمادة وفي الحسي الزيادة في
قسم الكم لكل واحد غير معلوم بل معلوم انه لم يكن ذلك الموضوع بتمام الكم وحصلا ولا
لما هو مقدم عرفا وعادة البتة ولا يبعد ان يكون انه من قصد بارادة لفظ في المجاز بتمام الكم بحيث يساوي
اصل المعنى وما هو تمام مساوي الحسي وفي شارح ضمنه كلا الوجهين ان الشيئين
من حيث الموضوع متقابلان في الشيء لان الحد المعتبر في العلل والمساوقة
انكره الامام احقوا في ان اسما الاجناس بل موضوعة لمعانيها من حيث هي عليها المقدمة
بالوحدة والمطلقة من الوحدة والكثرة واحتاج السيد الى الاول موافقا لما ذهب اليه الحكيم في تعليق
التوراة بانها موضوعة للوحدة والكثرة فلا يلزم منه كلام عاد ده ح والتوراة ان لفظ الكم وضعت
في عادة الله ولعله ذهب الى انها موضوعة للوحدة والكثرة بعد عن الصواب وظاهره انه لم
يتعلق عن المشرع وهذا الفهم فيمن يوجه كلامه انه يوجه كلامه على ما واقع في عنده تعليقا
كلام الوجه وهو ان عبد الصباح قد صرح في كتب تعليق الامام ان الاجماع وقع على ان المعاني
المعنوية موضوعة للطبيعة من حيث هي فان الحد والمعاني المصادر العامة المعنوية فالتوراة بان
المصدر المعنوي اسم معنى فاذن الكثرة خلاف ما عليه الاجماع والاصح ان يوجه جعل المصدر
المذكور في الاجماع بمعنى طبيعة الكم من حيث هي اذا التصور قسم من الكم بما زاده التصور الطبيعة
لا شرط شيء بما زاده اما ولا يقال ان الصادق فرد شيء بصفة مستلزم للصادق ولكن الشرط بها
بل الصادق بها فان الصادق ذلك الشرط بها على ما سمي ذلك هو ربما تاما يقال اذا اقتضت
زيادة على عمرو في الطلب على صدق ان زيادة عليه عمرو في الصاد وحصول حالة تعلقه

تقريره

تقريره

تقريره

الشوق بدون الارادة كيف والارادة مفتقرة بالاجماع الى ذهن
الفعل واراده بالروية الفكر الذي عند من جوز الحسن ان وهو حركة النفس
في المعقولات وهذا بناء على الحيوانات العجم وما رايه الجميل وهو حركة في
الحسوسات المجردة وفي كون الروية اختيارية نظر لانها لو كانت اختيارية
لكان سبوقة الى ميل وروية اخرى وتنقل الكلام الى تلك الروية الاخرى
انها سبوقة بميل آخر وروية اخرى وهكذا حتى يلزم التسلسل والروية بل
الميل ايضا اذ لا يتحقق ترتب ما بين المعقولات المقارنة للذوات المرتبة
فان قيل ان الفعل الاختياري قد يترتب على الشوق بدون الارادة قلت
على تقدير التسليم يحتاج الروية الى الشوق اليها ولكن نمنع من ما لو هذا
انتفاء ه وقوله كما اعترف به الشيخ كما هو الظ وانه جبر بان الشيخ انما
اعترف بان الفعل الاختياري قد يخلو عن الشوق لانه قد يخلو عن الارادة
وقوله بل يقول الخ راجع الى كلام السابق ولخصه في الحاشية وتخصيص سنده المنع
لجوز على قوله لا يتحقق عند الارادة اه بان المسلم انه يتحقق واما
ميل عين العقل واما ان غير الشوق فغير مسلم لم لا يجوز ان يكون ذلك الميل
في صورة تحقق الشوق كما لا يكون الا الشوق الذي هو الميل الجبلي وعند
عدم تحقق الشوق يكون ميلا غير جبلي فلما لا يتحقق الا ميل واحد
لا يخلو الميلان اصلا فكيف يقال ان الغالب تحققهما معا فهذه الاكثرية
اشارة الى ان الافعال الناشئة عن الشوق اكثر من الافعال الناشئة لها
ارادة بالروية الموافق للعادات والرسوم بين ارباب الدنيا لا المعتاد
للعقل لانه ما ينفعها الشوق الا التفات الى المالوف المعتاد وان كان
لا لنفسه بما يفيد الطبع السليم ينساق ولسبق الشوق الى الافعال بقوله
الافعال التي هي مشوقة مع تاخر الافعال عن الشوق باعتبار تصورها
لا على سبيل التعقل ولا على سبيل التخيل فيه نظر لان الشيء اما يتعلق
المتصور الكلي بنقطع مسافة طويلة وينبعث منه الارادة الكلية دفعا
لعقل الى على تهذه الصورة والحبيب سلم فيه ان كثيرا ما يصدر الحركة الجزئية

عن التصور

من التصور الكلي والارادة الكلية لكن لا يخفى على لا بد من التصور الجزئية والارادة
انما تعلقه لها ايضا ولم يدع الحبيب ولا السائل توقف قطع المسافة على
التصور الكلي حتى يرد عليه انه خلاف الواقع ولو سلم ان الفعل الجزئي لا يصدر
عن التصور الكلي اصلا فلا يرد على الحبيب شيء لان هذا مما اخذه السائل ولعل
الحبيب اخذه على سبيل ارخاء العنان ليتكلف السائل تمهيد ما ذكره
ودفع الاخير بانه لا يتم لان توقف قطع المسافة على تعلق التصور الكلي وتصور
تقطع من المسافة ينتهي الى اخر ما يتعلق بها التصورات والارادات
الجزئية خلاف الواقع على الظاهر لكن تلك التصورات والارادات
والجزئية المتعلقة بالاخر اعلى التدريج وفي هذا الرد نظر لان
تخصيص الشوق ونقول ان المراد بالشوق قوله انه وان كان في علة
للاحق هو السابق سبقا زمانيا فحصل التقابل بين الشيئين ثم يصح الجواز
العبارة بناء على ما ذكره صريحا في مقابل النص الاول وبعد لا
البتة فيعود الكلام في ان الرجل الغير القادر به هذا الكلام بكاهه
ايراد آخر على الحبيب وحاصله ان ما ذكرت وان اندفع تحقق الحركة
المسافة على القاعدة القائلة بان كل فعل خرجي يحتاج الى تصور وارادة
خرجيين لكن يرد ايراد آخر وهو انه ليس الدال على ان الفعل الخرجي لا بد
من تصور وارادة جزئيين وهو ان الغير القادر لا بد ان يستند الى امر غير
قادر يدل على ان تصور المسافة اجمالا اي تصورا دفعة لا يكفي في صدور
الحركة على المسافة لا من جهة ان تلك الحركة فعل خرجي بعد بالاختيار
دون تصورها وارادتها الخرجي على لا بد من جهة ان تلك تهيئا امر غير
قادر وهو عارض لتلك الحركة وعلى تقدير القادر لا بد ان يكون قادرا فلا
منها من امر غير قادر ولا يكون ذلك الا تصورات متعددة متعلقة باجزاء المسافة
وحدودها وارادات لذلك مع انا لم نتصور اجزاء المسافة وحدودها
الغير المتناهية بل نحن نتصور التصور الكلي اجمالا فلا يندفع الاشكال
بذلك فتامل فان الارادة الكلية تنتهي الى كل شطر من الحركة

لقائل ان يقول بهذا التقدم نظر من وجوه منها انه لم لا يجوز ان يكون الارادة
الكلية مع الثوب والبعد امرا مستمرا على ما ذكره ومنها انه يجوز ان يكون
العقد من الارادة فيسبب حركة ما فيها على ان تكون تلك الحركة معدة لها
بان يكون كل سابق علة لعدة للاحق وليس الحركة جزءا اول حتى ينتقل الكلام الى كلية
علة الحركة وان عنى كل حركة فيما تقدم من علل اجزائها وسببها لهذا زيادة توضيح و
منها انه لم لا يجوز ان يكون للارادة الكلية خصوصية بنسبة الى المسطر
فيكون الامر المتحد هو الارادات العقلية منتظمة على الحركات المخرجة الموقعة
الواقعة على اجزاء المسافة فكان لكل ارادة عقلية لها خصوصية بالحركة من الحركة والمسافة
الواقعة على اجزاء المسافة فكان لكل ارادة عقلية لها خصوصية بذاتها بان يكون الارادة
وان كانت كلية لكن يتميز بعضها في فرد حتى هو ذلك الفرد الواقع وبرهن على قوله
وان كان ارادة ما تتبدل بحسب الصورة متحدة فهو تبعيت الذي تريده اذا شئت
ان يكون مساك الصورة متحدة واما انها جزئية فغير ثابت لجواز ان يكون كلية
متفرقة في ارادة معينة الواقعة ولو قيل بهذا لكفى في اثبات المطلوب وهو لا يحتاج
الى قوة ثانية وحسبانية من غير حاجة الى باقي المقدمات والمناقشة الى آثار
البهار حراه لكن حملها على كل واحد منها فانا وقع يكون كلاما محققا
راجعا الى ما سلفنا ه لكن الحمل لا يمكن حمل كلام القائل على هذا اذ تفسير
العدول عن الحركة الطبيعية الى التوسيطية والقول بان الاول غير موجودة
في الخارج دون الثانية لعوامل الجواب واجاب عنه المص في شرح
الاشارات اراد بهذا ان يستنبط من كلام المص في شرح الاشارات جواب الايراد
المذكور لانه حينئذ كيف كلام المص في حركات الجسم وكلام المعترض في الحركات
التحيزية اما اولا فلان قوله ارادة الالهي دلا يتحقق الا موجودة
بهذا المنع غير موجه لحصول الآيات لان الحجب كان لم يتمام دفع المنقول وهو المنع
والتجويز لا يطرق له عوض والاستدلال وبهذا اقال بل يمكن جواز التقدم لكنه
حمل كلامه على الموجود على ما هو الظاهر كلام العلم لم اخر على الحمل المذكور بانه
لا يحتاج الى الجواب المذكور الى دعوى امتناع الاجتماع حتى يرد المنع بل يمكنه جواز

التقدم

التقدم فيحمل كلامه عليه حتى يندفع المنع الذي اورده وحمل المذكور على صورة الدعوى
على استدلاله المذكور بعبارة المنصور فيها مناقشة على ما هو المشهور
فلا يخلو ارادة
مرارا مستمرة على سبيل التوقيف فيثبت لان استمرار الارادة توقيفية على سبيل
التعاقب لا يلزم اصدور الحركة غير المستمرة لجواز ان تكون مستمرة الحركة من غير استمرار
الثوب والبعد للتجدد على امر والبقاء يجوز ان كف تجدد الحركة واستمرار بعد من غير ان
كل قطعة سابقة معدة للاحقة وهكذا فليس لها اول حقيقي وان نقل الكلام الى علة
كل حركة تتقول انها مركبة من علل اجزائها على ما مر اصله اتفاق على ان الاستمرار
الموردة ويبقى بهذا الوجه والواحد الذي ذكره من تعلق الحركة والارادة والعقد وتح
يلزم ان يكون كل حركة مستندة الى كل الارادة وبالعكس لها وايضا تقول
الارادة تعلق ولكن ان يكون كل قطعة منها مسبوقة بقطعة منها
لا في الحركة ولحق ان تقال ما ذكره كلام على سبيل السند الاحقي وايراد على ما نع
بتغيير السند بانه يجوز ان يكون لوجه آخر ولا يحكم عليك حاله مع الجواز على البينة
اذا راجع وجدانه على حاكمه وزمان الحركة على ما ذكر لكن وان كان يجوز ان يكون لوجه آخر
وتهنا بحث وهو ان الوجود الواحد هو كون الواحدة المتصلة وكذا الارادة الواحدة المتصلة
تكون كل جزء من الحركة مستندا الى جزء من الارادة وكل جزء من الارادة مستندا الى جزء من الحركة
فاسد اولا لمنع تغير السلسلة الجزاء هو خود بعض لحاجة الى عقد كذلك والطالبين هذا
انما هو فيما اذا تنتهي حركات متعددة وارادات كذلك واما اذا كانت تلك الحركة واحدة متصلة وارادة
كذلك فالحق ان العقد لا يحتاج الا حركة الارادة وتنتقل الكلام الى علة الارادة
الغير القارة فان قلت انما تكميل غير قار نقل الكلام اليه وان علة
الغير القارة ما ذا فعاد الاشكال ولم يندفع ما ذكره فتامل جدا
قال المص الطبيعي لسبب الثوب مسخر الغير الطبيعي فيه نظر لان الاستناد
انما هو لطول الحركة كما نظر عند قسرية حركة من مكان مرتفع جدا ومن مكان منخفض
حيث كون الاول جنس الثوب الاسراع فيما شد لكن اسراع الى حين تمدد
الثوب نعم ان الاستناد ليس لتسخير الطبيعي والالم يختلف
الحال اللهم الا ان يقال المراد ان الثوب بسبب الكمية دو حركة الطبيعية دلالة

ذلك كون الطول الكلي بالاصابع وقع فيه زيادة اجزاء ساقطة من مسادس
في النقل احد هما من كان صاحب منع حداد والثاني من كان مخفف حداد الرسالتين
مت وثنين ان كون حركة الاولى استهر من الحركة
في الكتب اي بتشبيه بعون الله وحسن تسليم نوح
سعده و ... بالخ لصفها الاحسر تراب الخدام
احوال الامير زاده جوهم الى رحمة الله الغني
محمد ... علاوه
وسر عويه
عبد والله
ابي
هم

ستكتبها في اصفهان سنة احدى وثلثين بعد الف
واحمد العصر الله الله العلي خليل بن
الغازي الطوسي
عفي عنهما

الملل ثلاثة اقسام

ايساغوجي	قاطيغورياس	باري ارميناس
كلمات خمس	مقولات عشر	انجاث قضايا
سوفسطيقا	ريطوريقا	فرانيطيقا
مغالطه	خطابة	شعر
سوفيا	اثولوطيقيا	طوبيقا
قياس	برهان	جدل

تاريخ مردن آدمان از مسلمانان در ... عصر شنبه يازدهم جمادي الاخرى سنه احدى ... الف
تاريخ دخول ... شنبه
تاريخ خروج ... شهر محرم غرة اخر سوال سنه الف ... تاريخ دخول ... محرم
سنه ... ذي القعدة سنه ١٠٣٢
تاريخ خروج از شهر محرم ... شنبه محمد هم رجب سنه ١٠٣٤ تاريخ دخول عبد العليم
دوشنبه بيست وششم شعبان سنه ١٠٣٤ تاريخ شروع در ... عبد العظيم سنه
اول رمضان المبارك سنه ١٠٣٤ تاريخ ترك ... عبد الله ... اول ... الاخرى سنه ١٠٣٤
تاريخ توجه ... در ... الاخر ... سنه ١٠٣٤ تاريخ ... اول ... سنه ١٠٣٤

نهاية المخطوطة